

شرح الكافي 855}} سماحة الشيخ العلامة محمد بن حمود

الوائلي

محمد بن حمود الوائلي

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين. من العاقبة للمتقين واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له ولي الصالحين اشهد ان محمدا عبد الله ورسوله سبحانه وتعالى بالحق بيمين هذه الساعة بشيرا ونذيرا - [00:00:02](#)

الله عليه وعلى اله واصحابه الطيبين الطاهرين. ومن اتبع هداهم واختفى في منهجهم الهى ايها الاخوة انا انتهينا منه انما هو كتاب الله صالح من اهم كتب الفقه الا وهو كتاب الفراق - [00:00:24](#)

نتنبه ان شاء الله تعالى لشرحه وتناظره ابتداء من هذه الليلة هو كتاب بلا شك موسع نسير فيه ان شاء الله حينما يذكره المؤلف ولا نخضع بالحقيقة عنده العلم بجميع ما يتعلق لان هذا - [00:00:51](#)

نحتاج الى دراسة مستقلة بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين الصلاة والسلام الايمان الاكلمان على سيدنا ونبينا محمد اللهم صلي وسلم وبارك عليه وعلى اله واصحابه ومن سار على نهجه الى يوم الدين سلم تسليما كثيرا - [00:01:11](#)

قال الامام ابن قدامة رحمه الله في كتابه الكافي كتاب الفرائض رحمه الله تعالى كتاب لكن المؤلف سماه كتابا انه في عدة مباحث يعنونها في ذلك اذا الفضل يشتمل على مسائل كثيرة - [00:01:34](#)

ومن هنا اطلق عليه ان وضعه العلماء في كتابه بلا شك جزء من ولكنه يشتمل على مسائل خاصة مستقلة تتهلل باحكام ممتلكه لذلك قال له الكتاب وقوله كتمان الفرائض ولم يقل كتاب المواعيد - [00:01:59](#)

مع ان الموارد المواليدي يدخل فيها الخاض يدخل فيه التقسيم ويدخل فيه ايضا ذوي الارحام على قول من يراه ان شاء الله لكن المؤلف سماه بماذا؟ بكتاب الفراغ. والفرائض جزء منه. وهي حقيقة هي الاصل فيه. لذلك نجد ان - [00:02:22](#)

تعالى يقول فريضة من الله الرسول عليه الصلاة والسلام يقول الحقوا الفراغين باهلها وهو لا ينتقل الى التقسيم الا بعد ان يأخذ اهل الفرض حقوقهم اذا معنى كتاب الفرائض ما معنى - [00:02:52](#)

والفاض ايها الاخوة فريضة بمع فاعيلة بمعنى مفعوله يعني مفعول يعني فرائض انما هي جمع فريضة والفريضة وزنها في ميزان الصرف فاعيلة بمعنى مفعولا اي مفروضة هذه فريضة مفروضة فرضها الله سبحانه وتعالى - [00:03:16](#)

ولم يترك امر المواعيد الى غيره اذا فريضة عينه بمعنى مفعوله والفرض انما هو الحج انت لما تقول مثلا جنت الى خشبة فتقول فوق الخشبة او الجذع او اي شئ معنى هذا انك حجزته واضعته - [00:03:45](#)

الفرض معناه الحج والقمر وفي الوصول خلاف بين العلماء بين الحنفية وغيرهم العلماء يرون انه لا فرق بين الفرض وبين واجب الفرض يطلق على الواجب من الواجب يطلق على الفرض - [00:04:08](#)

لكن الحنفية يرون ان الفرض في مرتبة اعلى من الواجب واقرى ومهما يكن من عمر فالفرض والواجب نفذ الان فنحن نطلق على الصلاة لانها ركن نطلق عليها هي الصلاة الواجبة المفروضة بانها فريضة - [00:04:27](#)

ونسميها ايضا اذا هنا كتاب الفرائض. اذا معناه في اللغة مأخوذ من الفز وهو الاصطلاح العلم بقسمة التهيكات اذا لو قيل ما المراد من علم الفرائض؟ او المواريث نقول هو العلم بقسمة التركة اي المواهب - [00:04:45](#)

يعني الحقوق التي يطردها الميت ونحن عندنا ايها الاخوة الاخوة نلقي نظرة سريعة لما كان عليه العرب في الجاهلية لا شك بان الثوار

فكم موجودين عندهم لكن اهو الميراث الذي اقره الاسلامي - 00:05:11

لان اهل الجاهلية ما كانوا يورثون المرأة يضعون المرأة في منزلة دون ما يليق بها وليس هذا في امر واحد الحق في معاملاتها وفي زواجها وفي طلاقها وفي غير ذلك - 00:05:33

جاء الاسلام منزلها لمنزلة اللائقة بها واعتبرها جوعرة مكنونة في بيتها اذا اهل الجاهلية ما كانوا يورثون المرأة ولا يورثون الصغار لماذا؟ لانهم يضعون اصلا في ذلك لا يستحقوا الميراث - 00:05:51

الا من حمل السلاح يعني من قاتل وحاز الغنيمة يعني من يحمل سلاحه ويدافع ويذب عن الحي ويقاتل عن امته. هذا هو الذي يستحق ان يراه. اما المرأة فلا تخالف - 00:06:18

الذي يقوم على في هذا نجد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث في مجتمع نادى بدعي يوجد فيه عبادة والواثن والملائكة كل الحجارة وغير ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم يعالج امر العقيدة ويستل من نفوسهم سخاء الجاهلية - 00:06:36

ثم بعد ذلك بين الله سبحانه وتعالى ان هذا الحق انما انزله. ولذلك يقول ولو اتبع الحق وهم نفس السماوات والارض يعني لو مشى الحق او جاء على ما جربه اهل الجاهلية واهل الاهوال لفست السماوات - 00:07:11

ولكن السماوات والارض قامت على والعدل في هذه الشريعة الاسلامية هذه الشريعة الاسلامية انما انزلها اللطيف الخبير قال سبحانه وهو عندما انزله سبحانه وتعالى انزلها لتبقى الى ان يرث سبحانه العرض ومن عليها - 00:07:32

شريعة فيها سعادة الناس. فيها ايضا حفظ اموالهم وحفظ دمائهم وحفظ ايضا اعراضهم. وحفظ ايضا مسجد هذه الشريعة جاءت مما فيه خير جميعا في الحقيقة جمعت كل انواع الخير هذه الفرائض لم يثبت امر تقديرها - 00:07:56

بل تولاه سبحانه وتعالى بنفسه جاء ذلك في ثلاث ايات في سورة النساء الحادية عشرة والثانية عشرة والسادسة والسبعين بعد المينا وهي اخر اية في سورة النساء يعني جاءت هذه الايات في سورة النساء على احسن احكام - 00:08:23

في اجمل ابداعات اشتملت الاحكام القرآنية فقال العلماء اذا ضم اليها قوله عليه الصلاة والسلام الفرائض باهلها فما بقي سري حول الرجلين حتى بعضهم يدخل في هذه الاية انها تومئ الى ماذا - 00:08:44

الى دولة استدلل لهم العلماء بقول الله سبحانه وتعالى بعضهم اغنى ببعض في كتاب الله الاية الاولى هي قوله تعالى يوصيكم الله في اولادكم للذكر مثل حظ الانثيين ان كن نساء فوق اثنتين فلهن فلهم ثلثي من قضي - 00:09:04

وان كانت واحدة فلها النصف. ولا بويه لكل واحد منهما الثلث مما ترك ان كان له الله ان لم يكن له ولد فلامه الثلث وان كان له اخوة فليسر هذه الاية - 00:09:30

يعني هو الاية الاولى جاءت فيما يتعلق بالاصول والفروع هاي اصول الوارثين وفروعهم. من هم الاصول؟ الاباء وانحاء ومن هم الفروع الابنى وان نزلوا ونظرا لاهميته قدمها الله سبحانه وتعالى في كتابه - 00:09:48

ثم تأتي بعد ذلك الاية الاخرى يتحدث عن ميراث الزوجين الزوجة والزوج وعن مها الاخوة للام ولذلك ذكر الله سبحانه وتعالى ما يتعلق باحكام الزوج ثم ايضا ما يتعلق بحكم الزوجة ولكن - 00:10:07

ثم ترك ازواجكم ان لم يكن لهن ولد وان كان لهن ولد فلكم الربع مما ترك من بعد وصية المؤمن فلكم الربع من بعد ما ترك من بعد وصية ان يوصي نبيها او جابين ولهن الربع مما تركتم ان لم يكن لكم ما هو اعلم - 00:10:30

ان كان لكم ولد فلهن من بعد وصية توصون بها هديل ثم قال سبحانه وتعالى وان كان رجل يورث وان كان رجل يورث كلاله وامرأة ولا عرف له اخ او اخت - 00:10:52

لكل واحد منهما الثلث فان كان له فلكل واحد منهما مؤسس. وان كانوا اكثر من ذلك فهم شركاء ثم جاءت اخر الايات وهي خاتمة المقام في سورة النساء يستفتونك بالكارثي يستفتونك قل الله يفتيكم في الكنانة ان امرء هلك - 00:11:11

ليس له ولد وله اخت فلها نصف واحد وهو يرثها ان لم يكن لها ولد وان كانت اثنتين فلهما الثلثان مما ترك وان كانوا رجالا ونساء للذكر مثل حظ الانثيين - 00:11:40

يبين الله لكم ان تذلوا والله لكل شيء عليم. اذا هنا بين الله سبحانه وتعالى السرف في تقرير هذه الاحكام الله لكم ان تضلوا عيني الا تضلوا. والله بكل شيء عليم - [00:12:01](#)

ان الله سبحانه وتعالى انما انما شرع لنا علم النقاب لا نفع في الزيت. وكذلك حتى لا نفع في الخطأ يبين الله لكم ان تضلوا. والله بكل شيء عليم. فهو الذي سبحانه وتعالى قرر هذا الحكم وهو اعلم مما يصلح - [00:12:17](#)

تستقيم به امورهم امورهم. ولذلك يقول سبحانه الا يعلم من خلق وهو اللطيف الخبير وقال ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه شيئا كثيرا قال سبحانه وتعالى الذين يتحاكمون الى غير احكامه افحكم الجاهلية الغول. ومن احسن من الله حكما - [00:12:42](#) قال وهو علم المواليد للمؤلف قال كتاب الفرائض ثم فسر الفرائض فقال وهو علم المغنين وقلنا عبر بالفرائض لانها جزء من علم الموانئ. ولما كانت هي العصر وهي التي يبدأ بها جعلها المؤلف - [00:13:10](#)

الله تعالى عنوانا للكتاب اي لاله لكنه لما فسر قاله هو علم المواليد يدخل فيه ايضا الارحام عن اختلاف الليل للعلماء في توريدهم قال وقد امر النبي صلى الله عليه واله وسلم بتعلمها. اذا - [00:13:32](#)

ما هو يعني الرسول صلى الله عليه وسلم يعني امر بتعلمه وعلى فضل تعليم ايضا فقال عليه الصلاة والسلام تعلم القرآن وعلموه الناس ثم ذكر العلم انه نصف العلم وهو ينسف وهو اول شيء ينزع من امته - [00:13:59](#)

وقوله انه نصف العلم اختلف العلماء في بيان ذلك ومن احسن ما قيل في ذلك ما قاله الحافظ ابن رجب رحمه الله تعالى قال لان ان العلم ينقسم الى قسمين - [00:14:25](#)

علم يتعلق بامور الدنيا وعلم يتعلق بامور الله الذي يتعلق بامور الآخرة هو احكام لانه متى ينظر في المواليد انما ينظر فيها بعد ان يموت يغادر هذه الحياة الدنيا في ذلك جاء في الحديث الصحيح - [00:14:39](#)

اذا مات ابن ادم يتبعه عمله واهله وماله. يرجع اثنان ويبقى واحد ما الذي يبقى معه؟ يبقى عمله الذي سيحاسب عنه ان خيرا فخير وما عملت من سوء تود لو ان بينها وبينه امدا بعيدا - [00:15:02](#)

اذا ويرجع ماذا؟ يرجع اثنان. ما هو الذي يرجع يرجع ماله واهله اهله يتعثرون عليه زمنا ينشغلون بعد ذلك اذا ما هو اهم شيء ينبغي ان يعنى به الانسان في هذه الحياة الدنيا هو العمل الصالح - [00:15:29](#)

فلنحييه حياة طيبة ولنجزينهم اجرهم باحسن ما كانوا يعملون وهكذا ايها الاخوة انتم ترى الحمد لله نسعى في هذه الحياة الدنيا نبذل ذوق قلوبنا ونكدح ليل نهار نصلكننا ليل بخلال النهار لنجمع النعم - [00:15:55](#)

اذا بنا نودع المال في هذه الحياة الدنيا الا نستفيد منه الا ماذا ما قدمناه لآخرا في هذه الحياة الدنيا؟ لانه لن تزول قال ما عبد مؤمن حتى يسأل عنها ومنها عن ماله من ايه؟ الزكاة - [00:16:22](#)

فيما انفق؟ سيسأل عن ذلك هذا من الاصية التي سيسأل عنها الانسان فليعدوا العدة وها انتم ترون بان الانسان سيودع هذه الحياة. ادعوا لي اذا ودع هذه الحياة الدنيا سينتقل ما له الى غيره - [00:16:43](#)

وهذا الذي سيأخذ المال ربما يصرفه في طاعة الله سبحانه وتعالى. وربما يصرفه في الليل ذلك رضوان الله تعالى لحصافتهم وبعد نظرهم. لان من سألهم رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:17:02](#)

ايكم مال مورثه احب اليه من ماله؟ قال لا احد منا لا يوجد احد مهما كان يحب اولاده ومهما كانت عنده من الشفقة والحنان والعطف لكنه لا يحب ماذا؟ ماذا؟ مورثه اكثر ما لا ورثه اكثر من ذلك. لذلك - [00:17:21](#)

بين عن مالك ما اكلت او لبست اذا هذا ايها الاخوة هو المال الذي ينفع الانسان المال ايها الاخوة وربما يتساهل بعضنا في الجمع او ربما يدخل فيه نوعا من انواع الربا وهو اخطر - [00:17:43](#)

درهم ربا اضر او اشر من ان يجري الانسانية واموال اليتامى اني لكون ظلما. انما يكون فيه طولهم سعيد اذا لنفسه ماذا؟ هلال لذلك يقول عليه الصلاة والسلام الحلال بين وفي رواية ان بالتأكيد - [00:18:07](#)

وبينهما امور او متشابهات لا يعلمها ولا يعلمهن كثير من الناس فما وقع في الحرام وها نحن الان سنبدأ في دراسة المواليد اي الاموال

التي يكلفها الانسان ما ثمرة دراسة العلم الشرعي؟ ما الفائدة؟ ما الثمرة - [00:18:44](#)

الفائدة هو هي ايصال الحقوق الى اصحابها ان توصل الحقوق الى الواردين اذا ثمرة دراسته ان نوصل الحقوق الى اصحابها لذلك

الرسول قال كل ذي حق حقه ايه ده ثمرتها ان نوصل كل حق الى صاحبه - [00:19:18](#)

اما حكمه فهو يعني دراسة هل هو سنة؟ هل هو فرض عين او هو فرض كفاية؟ الحقيقة هو فرض كفاية لماذا كان الناس بحاجة اليه

لانه لم لو لم يوجد بين الناس من لديه القدرة والمعرفة بتوزيع الكلمات لما استطاع ان يعرف هذا حقه - [00:19:45](#)

اذا اصبح تعلم فرض كفاية ولذلك يقول العلماء او علم المواريث تعلمه اي انه اذا قام به من يكفي يعني من العلماء سقط اذا كنت في

مجتمع بحاجة لن يوجد فيه عشرة ممن يعرفون علم المواريث ووجدوا يسقط الله من او ما لم - [00:20:12](#)

يوجد ان هذا يتعين على كل طالب علم يتعلمه الى ان يتوفر العدد الذي يقوم بالكفاية. اما فرض العين فهو فرض على كل انسان

بعينه اذا عرفنا معنى علم الجمعة. ما الدليل على مشروعيتها؟ الايات التي اوردنا الله في اولادكم. للذكر مثل حظ الانثيين -

[00:20:43](#)

ولكن نصف مما ترك ازواجكم يستفتون قل الله يفتيكم في الكبالة. وقوله عليه الصلاة والسلام فما بقي لقول رجل ذكر وايضا اجماع

العلماء. اذا الدليل على مشروعية الكتاب والسنة ايضا - [00:21:08](#)

اختص علم الفرائض بان الله سبحانه وتعالى قد تولى قسمته بنفسه ولم يترك لي ذلك لملك مقرب ولا لنبي مرسل ولا لاحد من تولى

ذلك بنفسه لان ما يتعلق بالحقوق يحتاج الى عناية وتعلمون بان بعض النفوس - [00:21:29](#)

عند يتعلق بالمال ولذلك بين الله سبحانه وتعالى ذلك وحتى لا يحصل خلاف وحتى لا تزل الاقدام حتى لا تقع في الخطأ والله سبحانه

وتعالى عندما انشأ هذا الحرب الذي يعجز بهذه المخلوقات تضاءلت امامه هذه الجبال تلکم الانهار البحار المحيطات - [00:21:53](#)

وايضا ما يتعلق بالفضاء من شمس وقمر وغير ذلك من الكواكب هذه كلها ايها الاخوة. انما خلقها الله سبحانه وتعالى للغاية اولى تلك

الغايات هي عبادة الله سبحانه وتعالى وحده لا شريك له. وايضا لنقوم ليقوم الخلق بعمارة - [00:22:21](#)

وهم لن يستطيعوا ان يقوموا بعمارته لهذا الامر الا بوجود دستور يأخذ بايديهم من طريق الخير والفلاح والسعادة الدستور هو كتاب

الله عز وجل. ولذلك قال سبحانه لان الناس ايها مهما صنعت من المعرفة - [00:22:43](#)

مهما بلغوا البلاء الغاية في ذلك. وفي الفتنة هل يستطيعوا ان يدركوا الغاية التي من اجلها خلق الله سبحانه وتعالى الخلق والحكمة

ايضا مما يتعلق وما يأكل بايديهم من طريق اخرة ولذلك قال ولو اتبع - [00:23:05](#)

واهواهم الله تعالى تولى ذلك بنفسه ولم يتركه لديه قال وقد امر النبي صلى الله عليه واله وسلم بتعلمها وحث عليها على الخصوص

روى ابو هريرة رضي الله عنه وارضاه - [00:23:29](#)

ان النبي صلى الله عليه واله وسلم قال تعلموا الفرائض وعلموه الناس. في ذلك وجد من العلماء فيما مضى علماء متخصصون في

الفرائض تجد انه وقف النفس وحياته كلها على - [00:23:52](#)

لان الحديث بين تعلموا الفرائض وعلموه الناس فانه نصف الليل وهو ينسى وهو اول شيء ينزل واي انسان تعلم القرآن ينساه. لان اكثر

مسائله تقوم على الحفظ لابد ان تحفظ اهل الشعوب - [00:24:12](#)

من هم اهل الحروب من هم اهل التعصيب متى يكون الانسان صاحب فرض وينتقل الى تقصير؟ من هم ذوي الارحام؟ ايضا ينبغي

ان تعرف من هم اهل النصح؟ من هم اهل الربح - [00:24:38](#)

اهل السومة من هم اهل السجن؟ من اللي يستحق تقوم على ماذا تعلم علم الفرائض ولابد ان تكون عند المعرفة بعلم الحساب

الصديق ايضا ان تقوم بدراسة المسائل قال تعلموا الفرائض وعلموه الناس - [00:24:51](#)

انه نصف العلم وهو ينسى وهو اول شيء ينزع من امتي. اي شيء ايها الاخوة كتاب الله عز وجل اذا لم نتعهده الانسان فانه اشد تخلفا

على صاحبه من تفلته ما في اشد - [00:25:15](#)

لو تركتها في ما كان تجد هذا يقول يمينا وهذا يسارا وهذا امام وهذا من الخلف. فتننشر بين يديك لذلك الكتاب العزيز وتداوم على

مراجعتة فلا شك لانه ماذا سيتفلت منك - 00:25:33

لذلك كان جبريل ينزل على رسول الله صلى الله عليه وسلم فيراجع القرآن. يعاهده القرآن قال وهو اول شيء ينزع من امتي رواه ابن ماجة رحمه الله والحديث في كلام لكن العلماء تلقاه بالقبول وعامة الادلة تشهد له - 00:25:53

قال رحمه الله فاذا مات المرء هدى بكفنه. هذه هي الهداية انظروا قام المعلم رحمه الله تعالى فاذا مات المرء بدأ بكفانه بتكفير يعني بتجهيزه عامة تشمل ذلك التجهيز هذه ماذا نسميها المتعلقة بالميت - 00:26:14

هناك حقوق متعلقة بالميت. بعض العلماء قال هي اربعة. وبعضهم مفصل فقسم الدين الى قسمين فكان هي خمسة. ما هذه اول ما يبدأ به بتجهيز الميت اذا مات الميت اول ما يحتاج الى ماذا - 00:26:39

مصر بعد ان يوجه النعش الذي يحمل عليه ثم بعد ذلك صلى علي ثم يحمل على الاعنام ثم يذهب به الى المقابر ليوضع في قبره القبر يحتاج الى حافظ ويحصى عليه التراب - 00:26:57

هذه كلها امور تعرف بتجهيز الميت اذا ما الفائدة من قوله يبدأ بتجهيزه انتم تفهمون الوقود بما ان انسانا من تخلف خمس مئة ريال فقط وعليه دين لخمس مئة ريال. ووصية بخمس مئة ريال ويحتاج تجهيزه الى خمس مئة ريال. ماذا نعمل؟ نجهزه - 00:27:19

اولا وتسقط عنهن الشعير. ولا يلزم ورثته ان يؤدوا عنه ذلك الا اذا لا يكلف الله نفسا الا وسعها ليس عنده شيء اذا اول ما نبدأ به هو تجهيزه ثم بعد ذلك ننتقل الى الدين - 00:27:46

اذا فرغنا من الدين بعض العلماء يقسمون الى قسمين دين موثق ودين مرسل ما معنى موثق الدين الذي صرحه الوكيل التي تضعها يعني رهن تضعه عند المؤتمر صاحب الرهن يقدم على غيره من الغرب - 00:28:05

ثم بعد ذلك الدين المرصد يعني حقوق الآخرين. ثم تأتي الى الوصية الرابعة ومع انها قدمت على الدين لكن في الحقيقة الدين واسبح منه وسنغير العلة ثم اخيرا وهو خامسا - 00:28:25

قال فاذا مات المرء بدأ بكفنه وتجهيزه ما تأتي ونقول هذا الانسان عليه دين جاء التحذير ما عن الشهيد يغفر له كل شيء الا الدين الا شهيد البحر فانه فان الله تعالى يرضي عليما ينبغي ان - 00:28:49

نقدم ونقدم الدين ونتركه هكذا؟ لا الرسول صلى الله عليه وسلم يقول حرمة امواتنا كحرمة اذا اول ما نبدأ بتجهيزه. فاذا انتهينا التفتنا. العلم كان عنده مال اخر قال وتجهيزه مقدم على ما سواه - 00:29:09

انما يقدم المفلس بنفقته على غرائه. هل ايها الاخوة من هو المفلس؟ انتم تعلمون الذي عليه حق يعني الذي يحجر عليه انواع هناك الصغير والمجنون هؤلاء يحجر عليهم اما الاول المجول لذهاب عقله وذاك ماذا - 00:29:33

ايضا لانه غير كامل العقل مرفوع عنه والسفيه الكبير الذيل لا يحسن التصرف في المال يحجب عليه تعرف المفلس الذي عليه ديون الاسلام يوجد علما ونقول الان انت مثلا دخلك في الشهر الف ريال او الف ريال - 00:29:53

هذه الالف ريال نوزعها على اصحابهن ونقدر كم يحتاجه هو من النفقة هو واولاده وكم يحتاجون من الكس اذا كان الف ريال لا يزيدان عن نفقتي ونفقة اولادي سنقدمه على الغرماء وان كان اصحابه - 00:30:19

لذلك كما ان اذا افلس انسان وحجر عليه الحاكم بطلب من الغرماء وهو بحاجة الى النفق واولاده بحاجة الى الانفاق عليه وكلهم بحاجة الى الحساب ما عنده او نخصص له مبلغا للانفاق عليه - 00:30:40

الحقيقة نقدم نفقته ونفقة اولاده على حقوق الغرماء الذين لهم نور. هنا ايضا وعليه دين وهذا الحق او المبلغ الذي تراه انما يكفي لتجهيزه فاننا نجهزه. وان زاد منه شيء - 00:31:05

قال وتجهيزه مقدم على ما سواه ما يقدم المفلس بنفقته على غربائه ثم يقضى دينه اذا تقدم النفقة ثم قال ثم يقضى دينه. وهذا مر بنا كله درسناه. كنت تذكره؟ نعم - 00:31:28

لقول الله تعالى من بعدي وصية يوصي بها اوديت هذي جاءت في آيات ماذا وصية يوصي بها عدي او من بعد وصية توصون بها الليل من بعد وصية يوصين بها عجين الا اذا اراد - 00:31:51

هنا ترون ان الله يقدم الوسيط قال من بعد وصية توصون بها او يوصي بها قدم العلماء الدين عن معصية الله هنا عدم ماذا الوصية عن الدين؟ هو الله سبحانه وتعالى لا يقدم امرا ولا يوافق الا بحكمة - [00:32:10](#)

قال العلماء بان الله ما هو معلوم فرض وواجب نفيس للوصية ليست بواجبة لانها مرة درسناها قريب انت عندما توصي بشيء في حدود الثلث هذا امر جائز لكل ذهنه يجوز لك في الحياة ان تتراجع عن الوصية. وان تعلن عنها. اذا الوصية سنة - [00:32:41](#)

الدين واجب فايهما اولى اولى الدين قال العلماء قدم الله سبحانه وتعالى الوصية لانها سنة حتى لا يتساهل بها الورع فربما لو تركت اخيرا لتساهل بها الورقة واعرضوا عنها. قدمت - [00:33:10](#)

ليبين اهميتها وانها حق من الحقوق الذي ينبغي ماذا ان يعد العصر قال قال علي رضي الله عنه وارضاه النبي صلى الله عليه واله وسلم قضى ان الدين قبل الوصيا لحديث عن الرسول صلى الله عليه وسلم. اذا هذا الحديث يؤيد - [00:33:31](#)

هذا الذي تمسك به العلماء في تقديم الدين على الوصية مع ان الوصية قدمت في الآية قال رواه الترمذي وابن ماجه رحمه الله هذا الحديث تكلم فيه العلماء اذا لماذا يحتج به؟ قالوا لان الاجماع والاجماع نفسه حجة - [00:33:56](#)

عن الاجماع لو انفرد فهو حج. اذا هذا الحديث لا يخلو من مقال وهناك من صحح لكن اجمع العلماء على ما ورد فيها والاجماع حجة الله تعالى يقول ومن شائك الرسول دين بعد ما تبين له الهدى ويتبع غير سبيل المؤمنين نويلهم ما تولى. قالوا وهذا هو - [00:34:17](#)

الكتاب العزيز نص على الاجماع والامة لاجماع بما هو اجماع العلماء الذين يرتد بهم كاجماع الصحابة واجماع العلما بعدهم اذا الله تعالى بين بان الاجماع معتبر كما قال في القياس فاعتبروا يا اولياء الناس - [00:34:40](#)

قال ولان الدين تستغرقه حاجته فقدم تجهيزه. ولادنا اين تستغرق هذا؟ نعم. يعني بالنسبة للعمل يعني اقسام بماذا في المرتبة لا انه قدم في الآية قال رحمه الله ثم تنفذ وصيته للاية. بعض العلماء قلت لكم خصم الدين الى قسمهم. قال عين موثق يعني - [00:35:09](#)

انت مثلا بعث على انسان سيارة اشترطت عليه رهنا ان يرهنك شيئا. هذه الدعوة لما في يدك اذا مضت المدة ولم يسددك ترفع امره الى الحاكم تباع الدار وتعطى حقلك - [00:35:40](#)

قالوا صاحب الوثيقة لماذا؟ قالوا لان هذا توثق لنفسه وبعض العلماء جمع بينهما قال رحمه الله ثم تنفذ وصيته للاية ولان الثلث بقي على حكم ملكه يصرف في حاجته. ولان الثلث الذي قال فيه الرسول صلى الله عليه وسلم - [00:35:58](#)

رضي الله تعالى عنه ان هذه اخر ايامه في الدنيا وان ذلك لمرض انما هو مرض الموت زاره رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك قال يا رسول الله اني - [00:36:25](#)

ولا يرثني الا ابنة ما كان عنده في ذاك الوقت الا ابنة واحدة يعني يوصي به فقال اوصي قال في الثلثين؟ قال لا. قال الثلث؟ قال النصف او الشطر؟ قال لا - [00:36:48](#)

انك انت خير من ابتلاء عاش ايها الاخوة بعد ذلك المرض ما يقرب من خمسين عاما ذاك المرض الذي ظن انه سيغادر في انعاش ما يقرب ما بين ثمان واربعين وخمسين عاما على اختلاف في السنة والثلاثة - [00:37:07](#)

انظروا هذه المدة ثم تزود ورزق الله اولادا بلغوا سبعة عشر واكثر وزاد البنات عن عشر فانظروا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ولذلك لما جاء عبد الله ابن عمرو ابن العاص يطلب من رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يصوم قل - [00:37:31](#)

امر ان يصوم الاثنين والخميس امر ان يصوم ايام الليل كله يريد الزيادة قال له خير الصيام صيام داوود. صم يوما وافطر يوما فلما تقدم بعشرين وكبرت من لو اخذ بوصية رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:37:52](#)

لان النساء ايها الاخوة في شبابه عندهم من قوة ما لم تكن في مال عندما يكون شيخ ابيه ربما المرور ولذلك الانسان يفتنم صحته قبل مرضه وشبابه قبل هذا مما اوصى به رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:38:18](#)

ولان الثلث بقي على حكم ملكه ليصرف في حاجته فقدم على الميراث كالدين ثم ما بقي قسم على الورثة للايات الثلاث ما في داعي نرجع ونفاصل لاننا درسناها والمؤلف رحمه الله - [00:38:42](#)

يعني فصل القول فيه قال ثم ما بقي قسم على الورثة للايات الثلاث في سورة النساء. التي تلوتها قبل قليل الى يوصيكم الله في

اولادكم ولكم نصف ما ترك ازواجكم ان لم يكن لهن ولد. قل الله يشفيكم في الجلالة - 00:39:02

وايضا يضاف الى ذلك حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم. الحقوا الفرائض باهلها فما بقي. ولأولى رجل وهذا هو الذي جعل

العلماء يقولون وقالوا فما بقي في الأولى رجل ذكر قالوا يرد - 00:39:27

يرد على اصحاب الفروق الا الزوجين قال المصنف رحمه الله تعالى فصل واسباب التوارث ثلاثة. اذا يعني ليس معنا يعني كانوا في

الجاهلية يعني في اول الاسلام كان امي رحمة انت تأتي لاختك فتقول يا فلان اريد ان يكون بيني وبينك - 00:39:49

نصرا ندافع عن بعض ونحمي بعض وتاريخ نيوارهم او نريد ان نقيم او قوة بين انت اخي وانا اخوك وتوارث. او يكون بيننا نصرة او

حلف ثم بعد ذلك كل منهم يرث الله - 00:40:19

وجاء آيات المواليد فنسخت ما هي الآية التي نسخت فقريبك هو عوننا اذا ما هي اسباب الميراث وكما قال صاحبي كل يفيد ربه

ارادة فهي نكاح وولاء ونسب ما بعده - 00:40:35

اسباب الميراث النكاح واما ما لا نسب الذي عبر عنه وجه برحم واما ولا انسان اعتق انسان فله ولاء اي هو الذي يرثه اذا لم يكن له

وردة من الناس - 00:41:02

ليس معنى ان من يعتق انسان يرثه ويترك اولاده لا هذا اذا لم يوجد له ورثة من النسل اما الاخوة من الرضاع ما هي حكمة حكم

الاخوة من النسب في التحريم الا في الميراث - 00:41:21

قال واسباب التوارث ثلاثة رحم ما هو الرحم؟ الرحم هو الناس يعني اقاربه الرحم هو القريب. يعني اذن ابوك جدك ابن الابن اخوك

عمك ابن عمك فانت تجد مثلا ان ابن العم هو يلتقي معك فيما يلتزم معك في الجد اخوك - 00:41:38

لا يلتقي معك في الاب وهكذا اذا هؤلاء الرحم هم الاقامة ولذلك بعضهم قال اي اقاربك في النسب الذي بينك وبينهم قرابة والقرار قد

يكون او بنود او اخوة او عمومة او من القوة ومنها عمومة - 00:42:05

ونكاح والنكاح والمراد ايها الاخ بالنكاح الصحيح لكن لو كان مثلا نكاح شهار او مثلا متعة فهذه لا يعتد بها. بمعنى لو كان النكاح

نكاحا فاسدا ثم مات احد الزوجين لا يرثه الاخر - 00:42:27

ان النكاح فاسد اذا ينبغي ان يكون النفاق صحيح ربما تكون بداية النكاح صحيح لكن يتبين انه فاسد كيف ذلك؟ يعني انسان وبعد

ان يدخل بها ويتزوج وربما يكون له اولاد منها. يتبين او يظهر بانها اخته من الوراثة - 00:42:50

نعتذر لك عن نفسك هل هذا يوجب الميراث الجواب هو في الاصل او ان انسانا نفع اخته من قام عليه الحد لكن لو قدر انه تزوجها

ولم يعلم ولذلك لما جاءت امرأة من مكة - 00:43:14

الى شخص جاءت الى شخص اني ارضعتكما الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول جاءت امرأة يعني مجرد كم وقال الرسول

صلى الله عليه وسلم يعني ما دام الامر قد قيل فكلوا بهذا - 00:43:31

قال وولاء ان الشرع ولا ايها الاخوة هو ما المراد يسمونه ولي النعمة يعني لما ان انسانا يعتق انسان ليس هناك خدمة يقدمها الانسان

لاخيه اعظم من ان يكون سببا في عتقه - 00:43:47

لانه نقله من عبودية الانسان الى عبودية الله نقله ماذا من الظلمات الى النور نقله من ماذا؟ من عبودية الرق الى ماذا نرى اذا هو

صاحب فضل عليك وصاحب نعمة عليك فاقبل ما يكون ان يكون له الله. ما هو الولاء؟ انك لو مت ولا يوجد لك وارث - 00:44:09

بنسبك فانه يرثك. يعني هو اولى من بيت المال قال لان الشرع ورد بالتوارث بها. في هذه الاشياء الثلاثة فاما المؤاخاة يعني لو نظرت

في الايات تجدون هذا موجود فيها يعني الايات فيها هذا الشيء نعم وبالنسبة للمعتق ما دام الرسول يقول انما الولاء لمن - 00:44:36

اذا جاء الكتاب والسنة في هذه الامور قال فاما المؤاخاة في الدين اخاه او ينصره او يكون بينهم حلفات انا ساقع بقوله تعالى

واولوا الارحام بعض اولى ببعض قال فاما المؤاخاة في الدين والمؤاخاة في النصرة - 00:45:01

واسلام الرجل على يد الاخر فلا يورث بها. ايضا الاسلام الرجل على الهدي الاخر شيء عظيم يعني تصور عندما يكون الانسان سببا في

اسلامه نقله من ندم طريق الرواية الى طريقه - 00:45:35

نقله من الطريق الذي وصل الى النار الطريق الذي يوصله الى الجنة نقله ماذا من الضلالة الى الهداية؟ اذا لا شك انها من اعظم النعم لكن الله تعالى بين ان الارث ينبغي ان يقوم على اركان ثلاثة فاولئك هم اولى بالميراث - [00:45:52](#)

لا شك بان الكافر لا يجوز مسلم اذا هذا كله هذا مع وجود الاسلام والرسول صلى الله عليه وسلم يقول لا يمكن الكافر المسلم ولا للكافر المسلم واما ان يرث الكافر المسلم فهذا امر مجمع عليه. والثاني مجمع عليه لكن يوجد من بعض العلماء من انفرد - [00:46:14](#) وقال يرث المسلم الكافر لان الاسلام يعلم ولا لا؟ والصحيح انه لا يرد صلى الله عليه وسلم لما قيل له اتنزل في دارك بعد فتح مكة هل ترك لنا عقيل من ربه - [00:46:36](#)

صباح الخير انما هو ابن عمه اخو علي ابن ابي طالب كان ماذا عقيم كان على الشرك ورسول الله وعلي بن طالب لا شك في جانب الاسلام. فهناك لم يرث فورث هذا كله - [00:46:51](#)

في حالة الكفر في الجاهلية ما كانوا يورثون النساء ولا كان موجود جعل فيه شيء من هذا لكن بقي في اول الاسماء يعني المراد انه ايها الاخوة ليست كل الامور - [00:47:07](#)

الذي كانت في الجاهلية وهي امور منبوذة وغير جائزة ان العمالة نسخت في الحال انتم تعلمون لما جاء الرسول كان يببى منتشر والخمر الخبر نزل فيه ثلاث ايات يسألونك عن الخمر والميسر قل فيهما اثم كبير ومنافع للناس واثمهم اقوى للناس - [00:47:22](#) قال بعض الصحابة لا حاجة لنا فيه من فيه بمواجهة الاخوة لا تقربوا الصلاة وانتم سكارى حتى تعلموا ما تقولون ولا جنود الا مع لو تعلمون لها قصة قصة حمزة عندما - [00:47:43](#)

انا اقرأ الصلاة ده يعني لا نسكر عند ارادة الصلاة التي قطعت كل شيء. اية المائدة انما الخمر والميسر والانصاب والازلام. ليسوا من عند الشيطان الى اخر النهاية الله تعالى في خير كل حاج فهل انتم منتهون؟ يقول العلماء قوله فهل انتم منتهون؟ ابلغ من قوله انتهوا فيه. وهذا معروف في علم البلاء - [00:48:01](#)

كذلك الربا اذا هناك احكام كبيرة مرت تدريجيا قال فاما المسلم لا يرثم لا يرث بهما الكافر شبه لكن في من يخالف نعم قال نعم هذا كله ان شاء الله سنعرفه يعني في كتاب الفرائض وفي ايضا هذا النداء - [00:48:31](#)

المعلم سيعيد يعني ما يتعلق بالقيادة في الميراث وفي النكاح وفي الولاية وغيره. وهو سييسط ذلك في كتاب ففيقوا. ما لم يعرضه مؤلف كتاب الفرائض في كتاب النكاح وليست هناك مسافة كبيرة بين كتاب النكاح - [00:49:05](#)

قل ما بعد الفرائض ما يتعلق بالولا والعق ثم بعده النكاح ولكن اوسع كتاب في الفقه سترونه بعد كتاب الصلاة بعد كتاب العبادات هو كتاب النكاح قال فاما المؤاخاة في الدين والموااة في النصرة واسلام الرجل على يد الاخر فلا يوهب - [00:49:25](#)

ان هذا كان في بدء الاسلام ثم نسخ في بداية الاسلام نعم ثم نصف ما الذي نسخ ولا في قول الله تعالى واولوا الارحام بعضهم اولى ببعض في كتابه. ولذلك استهل العلماء بهذه الاية على ذوي ماذا - [00:49:49](#)

لكن العلماء ايضا مختلفون ليس كل العلماء متفقون على توريدهم لان من العلماء من يرى انه اذا بقي شيء بعد اهل الفروض اذا لم يوجد عصا العصا ما يأخذ كل شيء معروف - [00:50:12](#)

لكن اذا وجد صاحب فرض فاخذ حقه ولم يكن صاحب الفرض ممن يرد عليه بعض اصحاب الفروض يرد عليهم ايضا كالبنات والاخوات لكن هناك من لا يرد عليهم كالزوج اذا هل يعطى بيت الماء او يعطى ذوي الارحام؟ ماذا سيأتي الجنرا في بابه قريبا - [00:50:28](#)

قال المصنف رحمه الله تعالى فصل والمجمع على توريد كل ما ود اخ فهد ان امشي الهويئة لان الاكم بالنسبة للفرائض بحاجة الى يدركوا يعني حفلة لو اخذنا فترة ونحن الان اظافنا ما شا الله دروس - [00:50:50](#)

حتى نستفيد يعني نقرأ شيء نفهم ما في الكتاب جزاك الله خير اليوم يعني لانهم رحموا اللسان قال ما معنى الرحم؟ اسباب الميراث ثلاثة رحم وولاء ونكاح من رحم معناه القرابة - [00:51:08](#)

اه ليس شرط ابن العممة العممة الخالة يعني بنت الاخ انت البنت هؤلاء سيأتي الكلام سيذكرهم المعلمون فانتبهوا لهم لان المؤلف اذا

جاء بعد حمزة يقول مر بكم قال رحمه الله تعالى فاصبر - [00:51:30](#)

والمجمع على توريثه من الذكور عشرة. والمجمع على توريث المعلق سيذكرهم اجماعا دون ان يخاصم. نعم. اولهم. الابن. هل هو واحد اذا وجد المال اخذه يعني وان كان معه العبد اخذ السدس واخذ الباقي وجدت معه اخته اخذ ماذا؟ نصيبين واخذت نصيبا -

[00:52:00](#)

وضعه وان نزل. وابنه يعني الاذن واحد ثاني ابن الابن وابن الابن ابن الابن ابن الابن حتى يأتي الى ما لم قال والاب والاب والاب

يعني ابو ماذا؟ ابو الميت - [00:52:28](#)

وابوه قال وابوه وان علا. وابوه يعني الجد من قبل الاب وان علا نهاركم بين الجد من قبل الاب وبين الجد من قبل الام الجد من قبل

الاب وان على ياخذ يرث - [00:52:50](#)

والجدول من قبل الام انما هو من ذوي الارحام قال رحمه الله والاخ من كل وانا اقول لكم ايها الاخوة ان اردتم ان تدركوا الفرائض

تماما فمن الان احفظوا من هم اصحابه - [00:53:08](#)

ومن هم اصحاب الطقس؟ فاذا حصرت الاثنين ادركت بعد ذلك ان من عاداهم هم ذو الارحام وهم كثيرون يعني اصحاب الفروض

محظوظون والعصبة كذلك لكن قد يوجد مثلا من اهل الفروض من يتحول الى عصبة. كالاخوات ماذا؟ مع اخوانهن والبنات مع

اخوانهن - [00:53:30](#)

الاخوات مع البنات عصاقات اذا اذا شهور واهلا او الارحام قال رحمه الله وايضا تعرف من هم اصحاب النسب من هم اصحاب الربا

الثالث؟ من هم اصحاب الربى؟ من هم اصحاب السدس؟ من هم اصحاب كل حرية؟ النصف - [00:53:54](#)

يونس ربع سدس ان المسائل تعول او تخرج من اشياء اخرى اثني عشر ربما فاصل سبعة عشر ربع وعشرين ربما تصل الى ثلاثين الى

سبعة وعشرين هناك ما يعرف بالعكس - [00:54:27](#)

قال والاخ من كل جبال من الفرائض لا بد فيهم لابد فيها الى جانب الفهم من قال والاخ من كل جهة والاخ من كل ما معنى من كل

جعل الاخ الشقيق الاخ من اب وام والاخ قال الاخ من كل جهة - [00:54:50](#)

يعني ممكن ان نقول الاخ الشقيق والاخ الاب والاخ يؤمن الاخ التي اشتغل بها الصحابة وحصل ما حصل ولا يزال الخلاف كثيرا بين

الائمة ابو حنيفة واحمد في جانب ومالك والشافعي في جانب. اولئك لا يورثون ابو حنيفة واحمد ومالك والشافعي يورثون -

[00:55:11](#)

يعني المسألة المشرفة قال والاخ من كل جهة وابن الاخ من كل جهة الاخ الشقيق يعني شقيق اخوك من ابيك وامك. والاخ من اب

اخوك من الاب دون الام واخوك من اللبن هذا قال معنا من كل جهة - [00:55:38](#)

هؤلاء من اهل الحق قال وابن الاخ الا من الام. وابن الاخ استثنى الا من ابن الاخ من الام ماذا نسميه من هذا واحد منهم سيعود

المؤلفين على الدين وابن الاخ - [00:55:58](#)

ماذا؟ والاخ من الام الا ماذا ابن الاخ من الام فانه ليس ماذا من اصحاب الفروض اما العقل عنهم فهو منهم ونص عليهم في موضوع

الكنانة وابن الاخ الا من الام وابن الاخ يعني ابن الاخ الشقيق وابن الاخ نعم يرث الانسان - [00:56:17](#)

يحل محل والده الا ابن الاخ الا لا ماذا الاخ لا انما يرث فرضا نعم نعم في الفرائض نعم قال وابن الاخ الا من الام والعم وابنه

كذلك. لكن ابن لماذا؟ ابن الاخ الام لا يرث لماذا؟ لانه من ذوي الارحام - [00:56:41](#)

قال والعم من العصبة وعم من العصبة اذا العصبة كما ذكر ابن فابنه وان نزل اب فابوه وان علا ثم بعد ذلك الاخوة كلهم اخو الشقيق

وكذلك ايضا الاخ اليد هؤلاء عصبة ثم يأتي بعد ذلك ابناؤهم والعم - [00:57:11](#)

الشيخ نعم الاخ من الام من الرجال لكنه يرث حربا من المعصية فائدة اخرى بالنسبة للاخوة الام انه لا فرق بين الذكر والانثى الانثى

كلهم متساوون. وهذه مسألة فرض من سائر المسائل الاخوة للذكر مثل حظ الانثيين - [00:57:33](#)

كذلك الاخوة العموم ابناء العموم الى غير ذلك كلهم للذكر مثل حظ الانثيين الاخوة والاخوات هم فانهم يرثون متساوين قال والعم

وابنه كذلك والزوج والزوج يرث النصح ما هو معلوم. هؤلاء الذين يرثون من الرجال. اذا كما رأينا الزوج - 00:58:06

والابن وابن الابن والاب والجد والعفو الشقيق والعق ايها والاخ لام وكذلك ايضا العم وابن العم كل هؤلاء هذا هو تفصيله

والمؤلف عن الامام. وقول النعمة. ومولى النعمة ايضا الذي اعتق الانسان - 00:58:33

قال ومن النساء سبع ها اما النساء مما يرد من النساء فهن اقل من الرجال ويأتي في المقدمة البنت قال ومن النساء سبع الام

والجدة قال والبنت وبنت الابن. الام والجدة والمراد بالجدة هنا. يعني يؤم الاب نعم - 00:58:58

قال والبنت وبنت الابن. شف ما قال والبنت وبنتها اذا والبنت نعم لم توجد البنت حلت محلها وان كنا اكثر من واحدة نزلنا منزلة

البلاء تؤكد من ثلثين قال والاخت. والاخت نعم. ويبدأ بالشقيقة بلا شك - 00:59:29

والزوجة والزوجة الزوجة لها الربع ماذا ان لم يكن للزوج فرض فان كان له فرض وارد فله الثوم ولا ان تبذون واحدة واربعاً ان كانت

واحدة اخذت السجى وان كنا اثنتين اشتركن في الثمن وان كنا ثلاثاً اشتركن في واو كنا اربعة - 01:00:04

اشتركننا ايضا في الربع ان لم يوجد فرض الوارد او في الثمن. نعم خزائن الرحمن تأخذ بيدك الى الجنة - 01:00:25